

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠٣ لسنة ٢٠٠٩

بشأن إعادة تخصيص الأرض المشغولة بالهيئة العامة للنقل النهري
الكائنة على ترعة النوبارية بمحافظة الإسكندرية لصالح وزارة الدفاع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدني ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شئون

الدفاع عن الدولة وعلى القوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة

بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ في شأن الموانئ التخصيصية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٤ لسنة ١٩٧٩ بشأن الهيئة العامة للنقل النهري ؛

وعلى موافقة وزارة النقل بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/١٢ ؛

وبناء على ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/٢١ ؛

قرار:

(المادة الاولى)

يعاد تخصيص الأرض التي تشغلها الهيئة العامة لنقل النهري الكائنة على ترعة النوبارية بمحافظة الإسكندرية بما عليها من منشآت ومباني وفقاً للحدود والمعالم المبينة بالخريطة المرفقة بالقرار لوزارة الدفاع لاستغلالها كمرسى نهري لصالح مشحونات القوات المسلحة وذلك نقلاً من أصول الجهة المالكة .

وتودع حواظ بالأبعاد والمساحة التفصيلية للأرض بما عليها من منشآت ومباني بمكتب الشهر العقارى المختص .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ المحرم سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢٧ ديسمبر سنة ٢٠٠٩ م)

حسنى مبارك



